

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٠٢ لسنة ٢٠١٤

بربط موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي

للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر فى الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛
وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر

القانون الآتى نصه

(المادة الاولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥
بمبلغ ٦٧٦١٧٦٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة مليارات وسبعمائة وواحد وستون مليوناً
وسبعمائة وتسعة وستون ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدرت التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٤٩٩٣٩٧٥٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره أربعة مليارات وتسعمائة وثلاثة وتسعون مليوناً وتسعمائة وخمسة وسبعون
ألف جنيه) موزعة كالاتى :

- أجور بمبلغ ٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- باقى التكاليف والمصروفات بمبلغ ٢٩٩٣٩٧٥٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدرت الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٥٨٠٩٨٧٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره
خمسة مليارات وثمانمائة وتسعة ملايين وثمانمائة واثنان وسبعون ألف جنيه) منها مبلغ
٢٤٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه إعانات .

(المادة الرابعة)

قدر صافى ربح العام للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٨١٥٨٩٧٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره ثمانمائة وخمسة عشر مليوناً وثمانمائة وسبعة وتسعون ألف جنيه) كله فائض مرحل .

(المادة الخامسة)

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٩٥١٨٩٧٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره تسعمائة وواحد وخمسون مليوناً وثمانمائة وسبعة وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٥٠٠٠٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٨٠١٨٩٧٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥ بمبلغ ٩٥١٨٩٧٠٠٠ جنيه (فقط) وقدره تسعمائة وواحد وخمسون مليوناً وثمانمائة وسبعة وتسعون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار بقانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٤

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ رمضان سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٢ يولية سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

**مشروع موازنة الهيئة العامة للتأمين الصحي
للسنة المالية ٢٠١٤/٢٠١٥**

بيان	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٥/٢٠١٤	بيان	٢٠١٤/٢٠١٣	٢٠١٥/٢٠١٤
			الإيرادات :		
٤٢٧٥.....	٥.٩٧٣٥٦...	مجموعة (١) إيرادات النشاط	١٥.....	١٣٥٣٦٢١...
٢٤٣.....	٢٤٣.....	مجموعة (٢) منح وإعانات	١٨٧.....	٢.....
٣٩.....	٤٦٩٥١٦...	...	مجموعة (٤) إيرادات وأرباح أخرى	١٣.....	١٥٧٩.٨٤...
٤٩.٨.....	٥٨.٩٨٧٢...	...	جملة الإيرادات	٥.٢٧.....	٦١٢٧.....
				٤٧٢.٢٧.....	٤٩٩٣٩٧٥...
				١٨٧٧٣.....	٨١٥٨٩٧...
				١٨٧٧٣.....	٨١٥٨٩٧...
٤٩.٨.....	٥٨.٩٨٧٢...	...	جملة الموازنة الجارية	٤٩.٨.....	٥٨.٩٨٧٢...
			الإيرادات الرأسمالية :		
٧٨٦.....	٩٥١٨٩٧...	إيرادات رأسمالية متنوعة	١٥.....	١٥.....
٧٨٦.....	٩٥١٨٩٧...	...	جملة الإيرادات الرأسمالية	٦٣٦.....	٨.١٨٩٧...
٥٦٩٤.....	٦٧٦١٧٦٩...	...	إجمالي الموازنة	٧٨٦.....	٩٥١٨٩٧...
				٥٦٩٤.....	٦٧٦١٧٦٩...